



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٤٠) لسنة ٢٠٢٤

بناءً على المراجعة الدورية للقائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين وفقاً لأحكام المادة (١١ / ثانياً / د) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) للشخصين المذكورين المجمدة أموالهما بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤٨ لسنة ٢٠٢٣) ، اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب المتعلقة بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين المذكور آنفاً .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الخامسة المنعقدة في ٢٠٢٤/١١/٤ ، ما يأتي :

أولاً : استمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للشخصين :

أ- أركان أحمد عباس علي المتيوتي ، اسم الأم : صبحه طالب كناش ، التولد : ١٩٨٢ ، العنوان : محافظة نينوى / سنجار .

ب- نواف أحمد علوان صبيح الراشدي ، اسم الأم : منيفة محمد عودة ، التولد : ١٩٨٢ ، العنوان : محافظة نينوى / البعاج .

للمبررات المبينة في كتاب مجلس القضاء الأعلى / رئاسة محكمة استئناف نينوى / محكمة تحقيق نينوى المرقم بالعدد (٩٣٥٣) المؤرخ في ٢٠٢٤/٧/١٠ .

ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٤ .

ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٤/١١/١٤